

تأشيرة: م.ع.ت.ن.ج.ر.

051 - 2020

مرسوم رقم ----- و.أ. / و.م. / يقضي بإنشاء صندوق  
خاص للتضامن الاجتماعي و مكافحة فيروس كورونا

إن الوزير الأول؛

بناء على تقرير من وزير المالية؛

وبعد الاطلاع على:

- القانون النظامي رقم 2018 - 039 الصادر بتاريخ 09 أكتوبر 2018 الذي يلغي ويحل محل القانون رقم 78-011 الصادر بتاريخ 19 يناير 1978 المتضمن القانون النظامي المتعلق بقوانين المالية؛
  - القانون رقم 2020-001 الصادر بتاريخ 10 يناير 2020 المتضمن قانون المالية الأصلي لسنة 2020؛
  - المرسوم رقم 2007.157 الصادر بتاريخ 06 سبتمبر 2007 المتعلق بمجلس الوزراء وصلاحيات الوزير الأول والوزراء؛
  - المرسوم رقم 2019-334 / الصادر بتاريخ 03 أغسطس 2019 المتضمن تعيين الوزير الأول؛
  - المرسوم رقم 2019-337 / الصادر بتاريخ 08 أغسطس 2019 المتضمن تعيين أعضاء الحكومة؛
  - المرسوم رقم 2019-349 / و.أ.، الصادر بتاريخ 09 سبتمبر 2019 المحدد لصلاحيات وزير المالية وتنظيم الإدارة المركزية لقطاعه.
- وبعد استماع مجلس الوزراء بتاريخ 26\03\2020

يرسم:

المادة الأولى: يتم إنشاء صندوق خاص للتضامن الاجتماعي ومكافحة فيروس كورونا.

**المادة 2:** يستقبل هذا الصندوق مساهمات الدولة والهيئات العمومية والخصوصية والشركاء الدوليين وكذا الخصوصيين.

**المادة 3:** تحدد إجراءات سير عمل هذا الصندوق بموجب مقرر من وزير المالية.

**المادة 4:** يكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

06 AVR 2020

حرر بنواكشوط بتاريخ:

إسماعيل ولد بدي ولد الشيخ سيديا



وزير المالية

محمد الأمين ولد الذهبي



**التوزيع**

2	و.أ.ع/ر ج
2	م.و
2	م.ع.د
2	م.ر
2	م.ع.م
2	م.ع.م.خ.ع.م
2	ج.ر